

قرار من وزير المالية مؤرخ في 29 جوان 2020 يتعلق بالترفيف في تقديرات اعتمادات التعهد والدفع التي تقع تغطيتها بواسطة موارد خارجية موظفة لفائدة مشاريع وبرامج التنمية للدولة لسنة 2019.

إن وزير المالية،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون عدد 53 لسنة 1967 المؤرخ في 8 ديسمبر 1967 المتعلق بالقانون الأساسي للميزانية كما تم تنقيحه وإتمامه بالنصوص اللاحقة وخاصة القانون الأساسي عدد 112 لسنة 1989 المؤرخ في 26 ديسمبر 1989،

وعلى القانون عدد 56 لسنة 2018 المؤرخ في 27 ديسمبر 2018 المتعلق بقانون المالية لسنة 2019 كما تم تنقيحه بالقانون عدد 77 لسنة 2019 المؤرخ في 12 ديسمبر 2019 المتعلق بقانون المالية التكميلي لسنة 2019 وخاصة الفصول 1 و3 و5 والجداول "أ" و"ت" و"ج" الملحقة به.

قرر ما يلي:

الفصل الأول - يُرْفَع في مبالغ اعتمادات التعهد والدفع التي تقع تغطيتها بواسطة موارد خارجية موظفة لفائدة مشاريع وبرامج التنمية للدولة لسنة 2019 كما يلي:

. اعتمادات التعهد من 2 374 665 000 دينار إلى 2 503 845 693 دينار أي بزيادة 129 180 693 دينار،

. اعتمادات الدفع من 668 902 000 دينار إلى 770 372 657 دينار أي بزيادة 101 470 657 دينار.

وتتوزع هذه الزيادات حسب الأبواب على النحو التالي :

(بحساب الدينار)

عدد الأبواب	بيان الأبواب	القسم التاسع : نفقات التنمية المرتبطة بالموارد الخارجية الموظفة	
		اعتمادات التعهد	اعتمادات الدفع
10	وزارة المالية		673 325
12	وزارة التنمية والاستثمار والتعاون الدولي		5 700 000
13	وزارة الفلاحة والموارد المائية والصيد البحري	8 896 431	32 901 181
15	وزارة التجارة		8 453 900
18	وزارة التجهيز والإسكان والتهيئة الترابية	109 617 000	
19	وزارة النقل		3 456 000
25	وزارة التربية	10 551 262	39 464 251
26	وزارة التعليم العالي والبحث العلمي	116 000	10 822 000
	الجملة	129 180 693	101 470 657

الفصل 2 - ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 29 جوان 2020.

وزير المالية

محمد نزار يعيش

اطلع عليه

رئيس الحكومة

إلياس الفخفاخ